Distr.: General
13 December 2016



الدورة الحادية والسبعون البند ۹۸ (ي) من حدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

[بناء على تقرير اللجنة الأولى (٨/٦١/450)]

1/۷۱ - المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاحمة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٥/٥١ باء المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ و ٥/٧٧ فاء المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ و ٥/٥٤ فاء المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ٤٥/٤٥ لام المورخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ١٩٩٥ و ١٥/٥٤ لام المورخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ١٠٠٠ و ١٥/٥٤ زاي المورخ ١٠٠٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ و ١٥/٥٨ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ و ١٥/٥٨ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ١٥/٥٨ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ١٥/٥٨ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ١٥/٥٨ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ١٥/٥٨ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ١٥/٥٠ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ١٥/٥٠ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠)

وإذ تشير أيضا إلى الأحكام المتعلقة بالمناطق الخالية من الأسلحة النووية في الوثيقة الختامية لـدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة، وهي أول دورة استثنائية مكرسة لنزع السلاح(١)،

⁽١) القرار دإ-٢/١٠.





وإذ تشير كذلك إلى اعتماد هيئة نزع السلاح في دورتما الموضوعية لعام ١٩٩٩ نصا معنونا "إنشاء مناطق حالية من الأسلحة النووية على أساس ترتيبات يجري التوصل إليها بحرية فيما بين دول المنطقة المعنية"(٢)،

وقد عقدت العزم على مواصلة السعى إلى الإزالة التامة للأسلحة النووية،

وقد عقدت العزم أيضا على مواصلة الإسهام في منع انتشار الأسلحة النووية بجميع جوانبه وفي عملية نزع السلاح العام الكامل في ظل رقابة دولية صارمة فعالة، وبخاصة في ميدان الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل، من أحل تعزيز السلام والأمن الدوليين، وفقا لمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ تشير إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠ (٣) التي أعيد فيها تأكيد الاقتناع بأن إنشاء مناطق حالية من الأسلحة النووية يسهم في تحقيق أهداف نزع السلاح النووي،

وإذ تؤكد أهمية معاهدات تلاتيلولكو^(٤) وراروتونغا^(٥) وبانكوك^(٢) وبليندابا^(٧) المنشئة لمناطق حالية من الأسلحة النووية ومعاهدة أنتار كتيكا^(٨) لتحقيق غايات منها إحلاء العالم تماما من الأسلحة النووية،

وإذ ترحب بدعوة إندونيسيا إلى عقد المؤتمر الثالث للدول الأطراف في معاهدات إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية والدول الموقعة عليها ومنغوليا في ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠١٥،

وإذ تلاحظ أن عدد الدول الأطراف في معاهدات إنشاء مناطق حالية من الأسلحة النووية والدول الموقعة عليها يبلغ في الوقت الراهن ١١٥ دولة،

⁽٢) الوثائق الرسمية للحمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ٤٢ (A/54/42)، المرفق الأول.

⁽٣) مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠، الوثيقة الختامية، المحلدات الأول إلى الثالث ((Vols. I-IIINPT/CONF.2010/50)).

[.]United Nations, Treaty Series, vol. 634, No. 9068 (\$)

⁽٥) حولية الأمم المتحدة لترع السلاح، المجلد ١٠: ١٩٨٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.86.IX.7)، التذييل السابع.

[.]United Nations, Treaty Series, vol. 1981, No. 33873 (7)

⁽A/50/426 (V) المرفق.

[.]United Nations, Treaty Series, vol. 402, No. 5778 (A)

وإذ تشدد على قيمة تعزيز التعاون بين الأطراف في معاهدات إنشاء مناطق حالية من الأسلحة النووية بآليات منها عقد الاجتماعات المشتركة للدول الأطراف في تلك المعاهدات والدول الموقعة عليها والدول التي لها مركز مراقب فيها،

وإذ تعيد تأكيد مبادئ وقواعد القانون الدولي المنطبقة فيما يتعلق بحرية أعالي البحار وبحقوق المرور في المجال البحري، يما فيها المبادئ والقواعد الواردة في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار^(٩)،

1 - تعيد تأكيد اقتناعها بالدور المهم للمناطق الخالية من الأسلحة النووية في تعزيز نظام منع انتشار الأسلحة النووية والتوسع في المناطق الخالية من الأسلحة النووية في العالم، وتدعو إلى إحراز تقدم أكبر نحو تحقيق الإزالة التامة لجميع الأسلحة النووية؟

٢ - توحب باستمرار إسهام معاهدة أنتار كتيكا^(٨) ومعاهدات تلاتيلولكو^(٤) وراروتونغا^(٥) وبانكوك^(٢) وبليندابا^(٧) في إحاد نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة المشمولة بتلك المعاهدات من الأسلحة النووية؛

٣ - تلاحظ مع الارتياح أن جميع المناطق الخالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة أصبحت الآن نافذة؛

2 - هيب بحميع الدول المهتمة بالأمر أن تواصل العمل معا من أجل تيسير قيام جميع الدول المعنية التي لم تنضم بعد إلى بروتوكولات معاهدات إنشاء مناطق حالية من الأسلحة النووية بالانضمام إلى هذه البروتوكولات، وترحب في هذا الصدد بتصديق الاتحاد الروسي والصين وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمي وآيرلندا الشمالية على البروتوكول الملحق بمعاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في آسيا الوسطى وبالخطوات التي اتخذها الولايات المتحدة الأمريكية من أجل التصديق على البروتوكولات الملحقة بمعاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في آسيا الوسطى وبمعاهدة بليندابا ومعاهدة راروتونغا، وتشجع على إحراز تقدم صوب إتمام المشاورات الجارية بين الدول الحائزة للأسلحة النووية وكول الملحق بتلك المعاهدة؟

مقيب بالدول الحائزة للأسلحة النووية أن تسحب أي تحفظات أو إعلانات تفسيرية تتنافى مع هدف معاهدات إنشاء مناطق حالية من الأسلحة النووية ومقصدها؟

3/4

⁽٩) المرجع نفسه، المجلد ١٨٣٣، الرقم ٣١٣٦٣.

7 - توحب بالخطوات المتخذة لإبرام معاهدات أخرى لإنشاء مناطق حالية من الأسلحة النووية على أساس ترتيبات يجري التوصل إليها بحرية فيما بين دول المنطقة المعنية، وتميب بجميع الدول أن تنظر في جميع المقترحات ذات الصلة، يما فيها المقترحات الواردة في قرارات الجمعية العامة المتعلقة بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط؛

٧ - هني الدول الأطراف في معاهدات تلاتيلولكو وراروتونغا وبانكوك وبليندابا وآسيا الوسطى والدول الموقعة عليها ومنغوليا على ما تبذله من جهود لبلوغ الأهداف المشتركة المتوخاة في تلك المعاهدات ولدعم مركز منطقة نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة بوصفها مناطق خالية من الأسلحة النووية، وتميب بما بحث سبل ووسائل أخرى للتعاون فيما بينها وفيما بين وكالاتما المنشأة بموجب تلك المعاهدات والعمل بما؟

٨ - تشجع على بذل الجهود من أجل تعزيز التنسيق بين المناطق الخالية من
 الأسلحة النووية؟

9 - تشجع السلطات المختصة لمعاهدات إنشاء مناطق حالية من الأسلحة النووية على تقديم المساعدة إلى الدول الأطراف في تلك المعاهدات والدول الموقعة عليها تيسيراً لتحقيق الأهداف المتوخاة منها؛

• ١٠ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورها الثانية والسبعين البند الفرعي المعنون "المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة" في إطار البند المعنون "نزع السلاح العام الكامل".

الجلسة العامة 10 مكانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧

4/4